April 1985

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

نيسان / أبريل ١٩٨٥ المجلد الخامس عشر
العدد ٤

انتهاكات حقوق الإنسان في هايتي
تقرير جديد لمنظمة العفو الدولية

تشير المعلومات الواردة في تقرير جديد نشرته منظمة العفو الدولية عن هايتي إلى أن سلطات البلاد قامت بإلقاء القبض بشكل تعسفي على الأشخاص الذين تخشى أنهم سيوجهون الرأي العام في البلاد ، وبتعذيبهم وقتلهم لأسباب سياسية .

ويشير التقرير المذكور الذي نشر في ١٣ آذار / مارس الماضي الى أن شرطة البلاد السرية وميليشيا رئيس البلاد جان ـ كلود دوفاليه ، التي يعرف رجالها « بالبعابع » ، كانتا قد استهدفتا في عمليات الاعتقال والتعذيب والقتل الصحفيين وزعماء المعارضة ونقابات العمال .

وتقع معظم عمليات إلقاء القبض والاعتقال دون اتباع أي إجراء قانوني ودون الرجوع الى المحاكم او مواد الدستور او احكام القوانين .

فحتى عام ١٩٧٧ وقعت عمليات إلقاء القبض التعسفي والتعذيب والقتل على نطاق واسع ودون تمييز ، ووقع ضحيتها آلاف الأشخاص . ومنذ ذلك الحين بدا ان معظم الضحايا الذين تتوفر لدى المنظمة معلومات عنهم ، كانوا قد اختيروا اختياراً واضحاً . فلم تعد عمليات « الاختفاء » وموت الضحايا أثناء الاحتجاز والضرب وغيره من أشكال التعذيب كما كانت عليه سابقاً ، إلا أنها لا تزال تقع في البلاد .

وغالباً ما يُحتجز السجناء السياسيون حاليا بمعزل عن الآخرين لفترات طويلة ، وهم عراة او شبه عراة ، في زنزانات رطبة مظلمة وقذرة في الثكنات العسكرية التي يشغلها جهاز الشرطة السرية ايضاً .

ومبنى الثكنات المذكورة ، الذي يقع قرب قصر الرئاسة ، هو واحد من أكبر المباني في العاصمة بور ـ أو ـ برانس .

ولقد تمَّ حجز بعض السجناء لعدة سنوات دون ان تقر السلطات باعتقالهم بصورة علنية . وفي الحالات القليلة نسبياً التي تم فيها محاكمة السجناء السياسيين وشهد هذه المحاكمات مراقبون دوليون ، لم يجر فيها الالتزام بالقواعد الدولية المعمول بها في المحاكمات العادلة .

ويقع ضحية هذه الانتهاكات الأشخاص المدافعون عن حقوق الانسان ، وكذلك اولئك المشتبه بمعارضتهم لسياسة الحكومة المتعلقة بقضايا أخرى .

● **جيرار دوكليرفيل** ، هو واعظ علماني ألقي القبض عليه في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ . ويبدو ان سبب اعتقاله يعود الى ان السلطات اعتبرت النشاطات ، التي يقوم بها لمساعدة الفقراء ، نشاطات تخريبية . وزعم انه تعرض للضرب الى حد جعله يطلب من رجال التعذيب وضع نهاية لحياته « ووضع حد لعذابه » . وبعد إطلاق سراحه استجابة لطلبات المناشدة الصادرة من الكنيسة الكاثوليكية في هايتي ومنظمات أخرى ، زعم انه اجريت على جلده عمليات جراحية ووسائل علاج اخرى بسبب الضرب الذي تعرض له .

يظهر في الصورة سيلفيو كلود ، مؤسس الحزب المسيحي الديمقراطي المعارض وزعيمه في هايتي ، الذي قضى معظم السنوات الست الأخيرة في السجن او الاقامة الجبرية او مختفياً عن الأنظار . كما جرى اعتقال أفراد عائلته عدة مرات ، وتعرضت ابنتاه للضرب أثناء احتجازهما . ويعيش عدد من اقاربه الآن في المنفى . وتعكس قضيته جوانب عديدة مما يتعرض له المعتقلون السياسيون في هايتي .

وكادت عصبة حقوق الانسان في هايتي ، وهي المنظمة المستقلة الوحيدة التي تدافع عن حقوق الانسان في البلاد ، ان توقف نشاطها تماماً عقب غارة اتسمت بالعنف شنها كما يعتقد رجال من ميليشيا رئيس الدولة في عام ١٩٧٩ . وذكرت التقارير ان الغارة المذكورة اسفرت عن إصابة العديد من الأشخاص بجروح ، وكان من بينهم أعضاء من جماعة القساوسة الصاليسين الكاثوليك الذين كانت مدرستهم مقراً للاجتماع الذي عقدته العصبة المذكورة .

ويورد تقرير منظمة العفو الدولية المذكور اسماء سجناء سياسيين من المعروف انهم قضوا السنوات الأخيرة في السجون ثم « اختفوا » أثناء احتجازهم .

ويورد التقرير ايضاً شهادتين ادلى بهما جندي وشرطي سابقان يقولان فيهما إن السجناء كانوا قد لقوا حتفهم عن طريق الخنق في مراكز الشرطة ، وأطلق الرصاص بعد ذلك على جثثهم والقيت في بور ـ او ـ برانس .

وادلى اعضاء سابقون في الميليشيا المذكورة في وقت لاحق بشهادات قالوا فيها ان من قاموا بعمليات القتل العشوائي كانوا يبررون افعالهم عن طريق وصف الضحايا بأنهم « خونة » او « انهم نطقوا بعبارات ضد الحكومة » .

وذكرت التقارير ان السلطات اودعت السجن العديد من الأشخاص لمحاولتهم الفرار من البلاد بصورة غير قانونية . ويورد تقرير منظمة العفو الدولية شهادة شاهد عيان كان قد شاهد الأشخاص المذكورين أثناء إلقاء القبض عليهم ، ثم تعرضهم للضرب حتى بدت آثاره على أجسادهم وسالت الدماء منهم ، وذلك بعد ان اجبرتهم رداءة الجو على العودة بقاربهم الى الشاطىء .

ويورد التقرير المذكور قضايا سجناء رأي حاليين وسابقين من بينهم **سيلفيو كلود** ، مؤسس حزب المعارضة المسيحي الديمقراطي ، وافراد عائلته ومحاميه وزملائه ومعاونيه . كما يورد التقرير قضايا آخرين ، منهم صحفيون يعملون في الاذاعة والصحف والمجلات وناشرون ورجال في القوات المسلحة قيل إن السلطات عثرت في حوزتهم على صحف معارضة او اتهموا بالاتصال بقوى المعارضة في البلاد .

يُعتقد أن الرقيب العسكري **بينفينو ثيودور** ، الذي ألقي القبض عليه في عام ١٩٧٩ ، لا يزال في السجن دون توجيه تهمة اليه او محاكمته . وذكرت التقارير ان ذلك حدث بعد قيام الرقيب المذكور بتأنيب أحد الجنود الذي قال إنه ينوي إطلاق الرصاص على الأشخاص المضربين اثناء احد النزاعات العمالية . واضافت التقارير ان الرقيب ثيودور اُتهم بكونه خائناً وانه يتآمر ضد الحكومة .

ومنذ ان قامت منظمة العفو الدولية بنشر تقريرها المذكور وردت اليها معلومات عن قيام السلطات بإلقاء القبض على اشخاص آخرين كانوا قد شاركوا في النشاطات التي نظمتها الكنيسة لمساعدة الفقراء . فقد تلقت المنظمة تقارير عن ٢٥ شخصاً على الاقل القي القبض عليهم في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ ، من بينهم خبراء يعملون في مشاريع تهدف الى تطوير المناطق الريفية ، وقس بروتستانتي القي القبض عليه عند عودته من الولايات المتحدة الأميركية . ولم تعلن الحكومة سوى تفاصيل قليلة عن الأشخاص المذكورين ، ويعتقد ان معظمهم كانوا قد اعتقلوا لقيامهم بنشاطات خالية من العنف .

في هذا العدد ايضاً :

● إطلاق سراح اربعين سجيناً في سوريا على صفحة ٢ ● الاعدام في باكستان على صفحة ٢ ● دعوة إلى نشر الحقائق الخاصة بتقرير عن التعذيب في ايرلندا الشمالية على صفحة ٤

ملف هذا الشهر يتعلق بالتعذيب في ايران

سوريا

إطلاق سراح ٤٠ سجين رأي واحتجاز ١٥٠ سجينا آخر .

تشير التقارير الى ان السلطات السورية قامت باطلاق سراح ٤٠ شخصا كانت منظمة العفو الدولية قد تبنتهم باعتبارهم من سجناء الرأي ، وذلك عند نهاية عام ١٩٨٤ وفي كانون الثاني/يناير عام ١٩٨٥ . ولقد احتجز جميعهم دون توجيه التهم إليهم أو محاكمتهم - وجرى احتجاز بعضهم لما يزيد على اربعة اعوام - وذلك بموجب احكام قانون الطوارىء المعمول به منذ عام ١٩٦٣ .

وكان الاشخاص المذكورون ضمن مجموعة من المواطنين السوريين تم اعتقالهم منذ آذار/ مارس ١٩٨٠ ، وذلك لانتمائهم الى عضوية الحزب الشيوعي - المكتب السياسي المحظور نشاطه في البلاد . وكان من بين هؤلاء الاشخاص مدرسون وطلاب وعمال واصحاب محلات ومحام ومهندس .

ولقد تأسس المكتب السياسي ، وهو جناح محظور نشاطه تابع للحزب الشيوعي في سوريا ، في عام ١٩٧٣ بعد نشوب خلاف مع الجناح الذي يميل الى الاتحاد السوفييتي الذي لديه ممثلون في الجبهة الوطنية التقدمية الحاكمة . وتعرض الجناح المذكور الى عمليات قمع من وقت وآخر ، والقي القبض على اعضائه بسبب معارضة الجناح لسياسات الحكومة الحالية ، ولاسيما تدخل سوريا في لبنان منذ عام ١٩٧٦ .

وفي تشرين الاول/اكتوبر عام ١٩٨٠ ، القي القبض على اعضاء بارزين في المكتب السياسي بعد توقيع سوريا على معاهدة الصداقة والتعاون مع الاتحاد السوفييتي والمحاولات التي جرت لتشكيل ائتلاف لقوى المعارضة الداخلية في سوريا .

ولا تزال منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق حول مصير ١٥٠ عضوا من اعضاء المكتب السياسي المعتقلين دون توجيه التهم اليهم او محاكمتهم ، والذين تبنتهم المنظمة باعتبارهم من سجناء الرأي . ومن بين الاشخاص المذكورين **رياض الترك** ، السكرتير الاول للحزب ، والذي لا يعرف مكان احتجازه (انظر النشرة الاخبارية لشهر آذار/مارس الماضي) ، **وأحمد فائز الفواز** ، وهو طبيب وعضو في اللجنة المركزية للحزب الذي يجري احتجازه الآن في سجن كفر سوسة .

ولقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير الى ان بعض اعضاء المكتب المذكور ، ومن بينهم رياض الترك ، كانوا قد تعرضوا للتعذيب خلال استجوابهم . وفي تموز/يوليو عام ١٩٨٣ ارسلت نداءات مناشدة نيابة عن ثلاثة من اعضاء الحزب المذكور الذين ذكرت التقارير انهم تعرضوا للتعذيب على ايدي رجال الاستخبارات العسكرية ، وكان احدهم قد توفي في المستشفى في اليوم نفسه .

وحثت منظمة العفو الدولية السلطات على إجراء تحقيق عام في حادث الوفاة المذكور ونشر نتائجه ، كما طلبت تأكيدات من السلطات على أنها ستسعى الى الاقتصاص من الاشخاص المسؤولين في حالة ثبوت وفاة الشخص المذكور .

ولم تتلق المنظمة اي رد من السلطات السورية على اي من نداءات المناشدة التي بعثتها اليها .

باكستان - تنفيذ حكم الإعدام عقب محاكمة سرية .

قامت السلطات الباكستانية بشنق **ناصر بالوش** البالغ من العمر ٤٤ عاما والذي كان احد الاعضاء النشيطين في حزب الشعب الباكستاني . ونفذت عملية الشنق في سجن كراجي المركزي في الساعات الاولى من صباح الخامس من آذار/مارس الماضي . وكان بالوش واحداً من خمسة اشخاص اتهموا بالتحريض على عملية اختطاف إحدى طائرات الركاب الباكستانية في آذار/مارس ١٩٨١ ، وقامت محكمة عسكرية خاصة بمحاكمتهم في جلسة سرية (انظر النشرة الاخبارية لشهر كانون الثاني/ يناير ١٩٨٥) .

وكان قد تم تخفيف أحكام الاعدام الصادرة على ثلاثة من المتهمين ، وهم **عيسى بالوش ومحمد ايوب مالك وسيف الله خالد** ، الى احكام بالسجن مدى الحياة بعد تقديمهم طلبات مناشدة الى الرئيس الباكستاني ضياء الحق . ولم تصدر احكام الاعدام المذكورة على المتهمين الثلاثة الا بعد تدخل السلطات المسؤولة عن الاحكام العرفية في إجراءات المحكمة العسكرية التي حاكمتهم .

وذكرت التقارير ان السجناء في سجن كراجي المركزي كانوا قد سهروا طوال الليل في عشية اليوم الذي اعدم فيه ناصر بالوش ، وأن السلطات قامت بنقل عدة سجناء سياسيين الى سجون اخرى في مقاطعة السند وذلك بسبب قيامهم بتهريب طلب مناشدة نيابة عن السجين المذكور .

وفي ٣ آذار/مارس الماضي صدر حكم بالاعدام على سجين آخر محتجز في سجن كراجي المركزي . ويدعى السجين أياز سامو وهو في اوائل العشرينات من عمره وقيل انه ينتمي الى عضوية حزب الشعب الباكستاني . وكانت محكمة عسكرية خاصة قد ادانت السجين المذكور بتهمة قتل زاهور الحسن بوبالي وهو احد السياسيين المؤيدين لسياسة الحكومة الباكستانية في ايلول/سبتمبر عام ١٩٨٢ . وقد جرت محاكمة السجين المذكور في جلسة سرية ايضا .

وتلقت منظمة العفو الدولية شكاوى تتعلق بالمخالفات للأصول القانونية التي تميزت بها قضيته ، بما في ذلك الاختلافات في البيانات التي اصدرتها الشرطة حول تاريخ القاء القبض عليه (فقد ذكر تقرير الشرطة انه كان قد القي القبض عليه في ١٢ كانون الاول/ ديسمبر الماضي اي اليوم الذي اعقب نشر تقرير عن ذلك في احدى الصحف الصادرة في كراجي) وما زعمته الشرطة من قيامه بالادلاء « باعترافه » بصورة طوعية . وذكرت التقارير أن الاعتراف المذكور قد استخدم كدليل قوي ضده اثناء محاكمته .

● لا يزال رهن الاحتجاز السياسيون ومؤيدو الاحزاب السياسية المعارضون لسياسة حكومة الرئيس ضياء الحق ، والذين كانوا قد نظموا احتجاجات تأييداً لمقاطعة الانتخابات الوطنية والمحلية في البلاد التي جرت في شباط/فبراير الماضي . وكان هؤلاء من بين عدة مئات من الاشخاص الذين يمارسون نشاطات معارضة خالية من العنف ممن القي القبض عليهم في شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير الماضيين .

اطلاق سراح السجناء وقضايا اخرى

وردت الى منظمة العفو الدولية في شباط/فبراير الماضي اخبار اطلاق سراح ١٢٥ سجينا كانت المنظمة قد تبنت قضاياهم او اجرت تحقيقات فيها . وتبنت المنظمة ١٩٥ قضية جديدة .

كوريا الجنوبية

احتجاز كانك يونك كون سنتين أخريين

جدد أمر الحجز الوقائي الصادر على كانك يونك - كون ، احد سجناء شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ ، في ١٤ شباط/فبراير الماضي . ويقضي الامر المذكور باحتجاز يونك - كون لعامين آخرين .

ولقد قضى يونك - كون بالفعل ما يقرب من عشرة اعوام رهن الاعتقال . فقد انتهى في عام ١٩٨١ حكم صدر عليه بالسجن في عام ١٩٧٦ . ومنذ انتهاء الحكم المذكور والسلطات تحتجزه بموجب احكام قانون الأمن العام . ويمنح القانون المذكور وزير العدل صلاحية إصدار اوامر حجز وقائي لمدة عامين بهدف اعتقال السجناء المدانين سابقاً بموجب احكام قانون الأمن الوطني ، لأن السلطات تعتقد انهم قد يرتكبون جرائم إذا أطلق سراحهم .

وفي آذار/مارس ١٩٨٣ ، أقام كانك يونك - كون دعوى ضد وزارة العدل يطعن فيها بشرعية اعتقاله المستمر . إلا ان محكمة سيئول العليا رفضت دعواه في تشرين الاول/اكتوبر عام ١٩٨٣ . غير ان المحكمة العليا اعادت القضية في وقت لاحق الى محكمة سيئول العليا ، زاعمة ان قرار وزارة العدل القاضي بابقاء يونك - كون رهن الحجز الوقائي لم يستند الى أسباب معقولة .

رفضه التوقيع على بيان « التخلي عن آرائه »

ويعتقد ان وزارة العدل ذكرت ان احد اسباب اعتقاله كان رفضه التوقيع على بيان رسمي ، يتخلى فيه عن آرائه المزعومة المناصرة للشيوعية ونقده للقانون . وعلمت منظمة العفو الدولية ان محكمة سيئول العليا قد الغت امر حجز يونك - كون في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الا ان وزارة العدل قدمت طلباً لاعادة النظر في القرار المذكور .

وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق لأن السلطات احتجزت كانك يونك - كون بسبب معتقداته التي يمليها عليه ضميره ، ولرفضه التوقيع على بيان للتخلي عن آرائه بسبب المباديء التي يؤمن بها . لذا فقد تبنته المنظمة باعتباره احد سجناء الرأي .

رفع القيود

قامت السلطات في كوريا الجنوبية في ٦ اذار/مارس الماضي برفع قيود الاقامة الجبرية المفروضة على زعيم المعارضة كيم داي - يونك .

وكان الزعيم المذكور قد وضع تحت الاقامة الجبرية بعد عودته في ٨ شباط/فبراير الماضي الى كوريا الجنوبية (انظر النشرة الاخبارية لشهر اذار/مارس الماضي) . وكانت منظمة العفو الدولية قد ارسلت في اليوم المذكور رسالة بالتلكس الى السلطات تذكر فيها انها اعتبرت داي - يونك سجينا من سجناء الرأي ، ودعت الى اطلاق سراحه .

عقوبة الاعدام

تلقت منظمة العفو الدولية خبر إصدار احكام بالاعدام على ٩٤ شخصا في ١٦ قطراً ، وتنفيذ احكام الاعدام في ٨٠ شخصا في ١٢ قطراً وذلك خلال شهر كانون الثاني/ يناير الماضي .

الحملة لإنقاذ سجناء الشهر

كل واحد من السجناء الذين نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجيناً من سجناء الرأي القي القبض عليه بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته . ولم يستخدم أي منهم اساليب العنف او روج لها ، ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن هيئة الامم المتحدة . ويمكن لنداءات المناشدة الصادرة من جميع انحاء العالم ان تساعد على تأمين اطلاق سراحهم او تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات . ومراعاة لصالح السجناء ينبغي عليك انتقاء كلمات الرسائل التي تبعثها الى السلطات بكل عناية وحرص . كما ينبغي عليك ان تؤكد ان اهتمامك بحقوق الانسان لا يرجع بأي حال من الاحوال الى ميول سياسية معينة . وينبغي عليك في كل الظروف والاحوال عدم مراسلة السجناء مباشرة .

تشيسيكيدي وا مولومبا من

زائير

هو محام ، ووزير سابق وعضو في المجلس الوطني . قامت السلطات في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بنفيه ، دون توجيه تهمة اليه او محاكمته ، الى احدى القرى التي تبعد ما يزيد على ٨٠٠ كيلومتر عن منطقة سكناه في مدينة كنشاسا .

القي القبض على وا مولومبا وعائلته في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ عندما اقتحم الجنود منزله في تلك الليلة . واصدرت السلطات امراً اداريا يقضي بنفيه الى موبومبا وهي قرية نائية في اقليم كاساي الشرقي . وذكر في الامر الاداري ان نشاطات وا مولومبا تشكل خطراً على أمن الدولة ، الا انه لم يتضمن تفاصيل اخرى .

وكانت تلك هي المرة الثالثة التي يلقى فيها القبض عليه منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ . ففي ذلك الوقت قام هو ومفوضو الشعب ، وهم اعضاء المجلس الوطني في زائير ، بالتوقيع على « رسالة مفتوحة » تتضمن انتقادات لسياسة الرئيس الزائيري موبوتو سي سيسكو ، أعقبها قيام السلطات باعتقالهم . وحرموا من مقاعدهم البرلمانية ونفيوا نفياً داخليا حتى كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ .

وفي شهر آذار/مارس الذي اعقب ذلك ، ألقت السلطات القبض على وا مولومبا لمشاركته في مناقشات تناولت مسألة تأليف حزب سياسي جديد . وينص الدستور على ان زائير دولة حزب واحد وان تأليف احزاب سياسية اخرى يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون .

وفي تموز/يوليو ١٩٨٢ صدرت أحكام بالسجن لمدة ١٥ عاما على كل من وا مولومبا وأحد عشر مندوبا شعبيا سابقا . واطلق سراحهم بعد ذلك في ايار/مايو ١٩٨٣ بموجب أحكام عفو عام .

وفي آب/اغسطس اعتقلته السلطات واشخاصا آخرين لفترة قصيرة حيث تعرضوا للضرب المبرح وذلك عقب قيامهم بعقد اجتماع مع اعضاء من مجلس النواب الاميركي الذين كانوا في زيارة للبلاد .

ثم ألقت السلطات القبض عليه مرة اخرى في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٣ . واصدرت هذه المرة امراً يقضي بنفيه الى موبومبا . ولا تسمح السلطات له بمغادرة القرية او إرسال الرسائل او استلامها او استقبال الزوار .

وتعتقد منظمة العفو الدولية انه حرم من ممارسة حرية الانتقال بسبب نشاطاته السياسية الخالية من العنف .

يرجى ان تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً السلطات رفع جميع القيود المفروضة على حرية انتقاله . ابعث برسائلك الى العنوان التالي :

Excellence le Citoyen Mare'chal Mobuto Sese Seko / President - Fondateur du MPR / President de la Republique / Pre'sidence de la Re'publique / Kinshasa — Ngaliema / Republic of Zaire.

اسماعيل بيسيكسي من تركيا

متخصص في علم الاجتماع وهو يقضي حالياً حكماً بالسجن مدته عشر سنوات لأنه قام بارسال رسالة الى خارج البلاد عندما كان يقضي فترة في السجن في وقت مضى . وقد اشار في الرسالة المذكورة الى الاكراد كمجموعة عرقية منفصلة . ووجهت اليه تهمة تشويه سمعة الحكومة التركية في الخارج .

لقد تبنت منظمة العفو الدولية اسماعيل بيسيكسي لاول مرة باعتباره احد سجناء الرأي عقب سجنه في عام ١٩٧١ بتهمة الدعاية الى الانفصالية . واطلق سراحه في عام ١٩٧٤ بعد ان أصدرت السلطات عفواً عاما . غير ان السلطات قدمته الى المحاكمة في عام ١٩٧٩ وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات . وكانت التهمة هذه المرة هي « نشره إعلاماً يستهدف اضعاف الوحدة الوطنية لتركيا » ، وكذلك « إهانته » لذكرى كمال اتاتورك مؤسس الدولة التركية الحديثة .

وعلى الرغم من ان اسماعيل بيسيكسي ليس من اصل كردي ، فان الحكم عليه بالسجن مرتين كان بسبب اعترافه في كتاباته بالاكراد كمجموعة عرقية منفصلة ، وهو امر تنكره السلطات الحكومية .

فقد صدر في عام ١٩٢٤ قانون يحرم استخدام اية لغة اخرى عدا اللغة التركية في الاتصالات الرسمية ، كما ان السلطات منعت تدريس اللغة الكردية في المدارس وحظرت توزيع المطبوعات باللغة الكردية .

ولقد دخل اسماعيل بيسيكسي السجن للمرة الثانية في ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ وتبنته منظمة العفو الدولية مرة اخرى باعتباره احد سجناء الرأي .

وأطلق سراحه في نيسان/ابريل عام ١٩٨١ . ولم يمض على اطلاق سراحه سوى فترة قصيرة قبل اعتقاله مرة اخرى في حزيران/يونيو بمعزل عن الآخرين . وجهت اليه تهمة قيامه « بتشويه سمعة الدولة التركية في الخارج » في رسالة كان قد بعثها الى رئيس منظمة الكتاب السويسريين .

وفي آذار/مارس ١٩٨٢ صدر عليه حكم بالسجن لمدة ١٠ سنوات تتبعها فترة نفي داخلي لمدة خمس سنوات في منطقة أدرنة وذلك بموجب احكام المادة ١٤٠ من القانون الجنائي التركي .

ونقلته السلطات من سجن كاناكيل الى سجن مدني آخر في كازيانتيب في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، وذكرت التقارير انه كان قد وضع في الحجز الانفرادي لمدة شهر واحد .

يرجى ان تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراحه الى العنوان التالي :

President Kenan Evren / Devlet Baskanligi / Ankara / Turkey.

نكوين تشي ثين من فيتنام .

شاعر مولود في هانوي انتقد الحكومة في قصائده فأودعته السلطات السجن في ٢ نيسان/ابريل عام ١٩٧٩ دون توجيه تهمة اليه او محاكمته ، ولا يزال في السجن حتى الوقت الحاضر .

لقد امضى نكوين تشي ثين ، الذي سيبلغ الثالثة والخمسين في شهر حزيران/يونيو المقبل ، ثلاثة وعشرين عاما في الاعتقال منذ عام ١٩٥٨ عندما صدر حكم عليه بالسجن لمدة عامين مع الاشغال الشاقة بسبب « محاولته .. تشويه سمعة نظام الحكم عن طريق نظم الشعر الرومانسي » .

ثم اطلق سراحه في مطلع ١٩٦١ ، بعد ان امضى مدة الحكم المذكور الا ان لجنة هاي ـ فونك البلدية الادارية اعتبرته في شهر تشرين الثاني / نوفمبر من العام نفسه « مواطناً غير متحضر » وأصدرت أمراً يقضي باخضاعه لفترة « تثقيف » وذلك بموجب تشريع جديد ينص على اعتقال الاشخاص اعتقالا اداريا لفترة غير محدودة . ولا يعرف بالضبط الاسباب التي دفعت السلطات الى اصدار مثل هذا الامر . واعتقلته السلطات المذكورة في أحد المعسكرات في محافظة هوانك لين سون الى ان أطلقت سراحه في ايلول/سبتمبر ١٩٦٤ .

وفي تشرين الاول/اكتوبر عام ١٩٦٥ ألقي القبض عليه مرة اخرى وامضى ١٣ عاما آخر في مراكز « التثقيف » حتى اواخر حزيران/يونيو ١٩٧٨ ، ولم تعرف بالضبط الأسباب وراء اعتقاله في ذلك الوقت ايضاً .

وعاد ثين الى هاي ـ فونك عقب اطلاق سراحه في حزيران / يونيو ١٩٧٨ حيث بدأ اعطاء دروس خصوصية في اللغتين الانكليزية والفرنسية واستمر في كتابة الشعر .

وفي ٢ نيسان / ابريل ١٩٧٩ ألقي القبض عليه مرة اخرى بعد ان قام باعطاء قصائده المكتوبة بخط يده الى احد الدبلوماسيين الاجانب ، وارفق معها رسالة يطلب من الدبلوماسي المذكور نشر تلك القصائد .

وتحمل القصائد المذكورة النقد المر الذي قام بتوجيهه الى النظام السياسي الذي كان قائما في فيتنام الشمالية والنظام الذي اعقبه في فيتنام الموحدة . كما تضمنت هذه القصائد وصفاً للتجارب التي مر بها ثين خلال الفترات التي امضاها في السجن .

وتعتقد منظمة العفو الدولية ان نكوين تشي ثين اودع السجن بسبب كتابته شعراً ينتقد فيه الحكومة الفيتنامية انتقاداً صريحاً .

يرجى ان تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراحه الى العنوان التالي :

His Excellency Pham Van Dong , Prime Minister / Chu tich Van Dong Bo truong, Hanoi / Socialist Republic of Viet Nam.

يمكنك اذا شئت ان تبعث برسائل المناشدة الى سفارات هذه الحكومات في بلدك .

المملكة المتحدة - دعوة إلى نشر الحقائق بشأن تقرير عن التعذيب في إيرلندا الشمالية

طالبت منظمة العفو الدولية الحكومة البريطانية بنشر الحقائق بشأن ما ذكرته التقارير من تعرض احد الاشخاص الى التعذيب على ايدي رجال الشرطة في ايرلندا الشمالية .

واكدت المنظمة ان الاطلاع على نتائج التحقيقات الرسمية ينبغي ان لا يقتصر على السلطات المسؤولة عن التحقيق في القضية المذكورة .

واجرت المنظمة تحقيقاً في القضية ، كما اجرت فحصاً طبياً على بول كاروانا البالغ من العمر ٢٣ عاماً . وعثرت المنظمة على ادلة قوية تدعم تصريحه الذي يزعم فيه انه تعرض للمعاملة السيئة بشكل منهجي اثناء استجوابه في آب/اغسطس الماضي .

فقد زعم بول كاروانا ان رجال الشرطة وجهوا اللكمات اليه بشكل متكرر ، ودفعوا برأسه نحو صدره ، وشدوا ساقيه الى الجانبين ووضعوا اكياساً بلاستيكية على رأسه ليمنعوه من التنفس . وزعم انهم هددوه بالاعتداء على زوجته اعتداءً جنسياً . واضاف قائلا ان رجال الشرطة الذين استجوبوه ، بصقوا وتمخطوا على وجهه حتى غطى البصاق والمخاط وجهه وهو ملقى على الارض .

وزعم بول كاروانا انه ادخل المستشفى عقب اليوم الاول من استجوابه ووضع طوق عنقي حول رقبته نتيجة للاصابات التي كان يعاني منها . الا انه اعيد الى مركز الاستجواب حيث تعرض للمزيد من المعاملة السيئة .

وقيل ان بول كاروانا قد تعرض للمعاملة السيئة المذكورة في مركز كاسيلري للاعتقال التابع لجهاز الشرطة في مدينة بلفاست بعد ان ألقي القبض عليه عند نقطة تفتيش تابعة للشرطة في مدينة لندنديري في ١١ آب/اغسطس وذلك بموجب احكام قانون منع الارهاب . ويمنح القانون المذكور رجال الشرطة صلاحية إلقاء القبض على الاشخاص وحجزهم لفترة تصل الى سبعة ايام اذا كانوا من المشتبه في انتمائهم الى من مات ارهابية .

وزعم بول كاروانا انه تعرض للضرب بعد ان طلب منه رجال الشرطة ان « يعترف » ، الا انه بقي صامتاً .

واضاف قائلا ان تعذيبه لم يتوقف الا بعد السماح لمحاميه برؤيته بعد مضي ٧٢ ساعة على إلقاء القبض عليه . وأطلق سراحه في ١٦ آب/اغسطس الماضي اي بعد مضي خمسة ايام على احتجازه .

وارسلت منظمة العفو الدولية طبيباً لاجراء الفحص الطبي عليه بعد مضي شهر واحد على اطلاق سراحه . واستنتج الطبيب الدنماركي ، الذي كان يرافقه احد اعضاء منظمة العفو الدولية ، ان هناك توافقاً بين مزاعم بول كاروانا بشأن تعرضه للمعاملة السيئة والعلامات الظاهرة على جسده والاعراض التي عانى منها . كما توصل الى النتيجة ذاتها الاطباء المحليون الذين اجروا فحصاً طبياً عليه مباشرة بعد اطلاق سراحه والذين كان اعضاء المنظمة قد طلبوا منهم القيام بذلك .

ولقد طلبت منظمة العفو الدولية من الحكومة البريطانية في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ اجراء تحقيق شامل وعاجل في القضية المذكورة ، واستفسرت عما اذا كانت عملية استجواب المتهم قد اشرف على مراقبتها كبار ضباط الشرطة عن طريق دائرة تلفزيونية مقفلة ، وهو احد الاجراءات التي بدأ العمل بها في ايرلندا الشمالية منذ عام ١٩٧٩ بعد اجراء تحقيق رسمي في التقارير الخاصة بإساءة معاملة الاشخاص المشتبه في قيامهم بأعمال تخل بالامن . كما استفسرت المنظمة عن السبب وراء عدم السماح للمتهم برؤية محاميه بعد مضي ٤٨ ساعة على اعتقاله وفقاً للقواعد المعمول بها .

واجابت السلطات على هذه الاستفسارات بقولها انه كان قد اجري تحقيق داخل جهاز الشرطة ، وان نتائج التحقيق قد ارسلت الى رئيس الادعاء العام ليقرر ما اذا ستتخذ اجراءات جنائية بشأن معاملة السجين المذكور . وسيرسل ملف القضية بعد ذلك الى مجلس شكاوى الشرطة الرسمية ليقرر اعضاؤه بشأن اتخاذ اجراء تاديبي لمعاقبة المسؤولين عن المعاملة السيئة .

وقالت منظمة العفو الدولية في بيان اخباري نشرته في ٢٧ آذار/مارس الماضي انها كانت قد استجابت لما صدر عن الحكومة البريطانية بتوجيه الدعوة اليها لالقاء الضوء على الحقائق بشكل كامل بعد اكمال التحقيقات الداخلية □

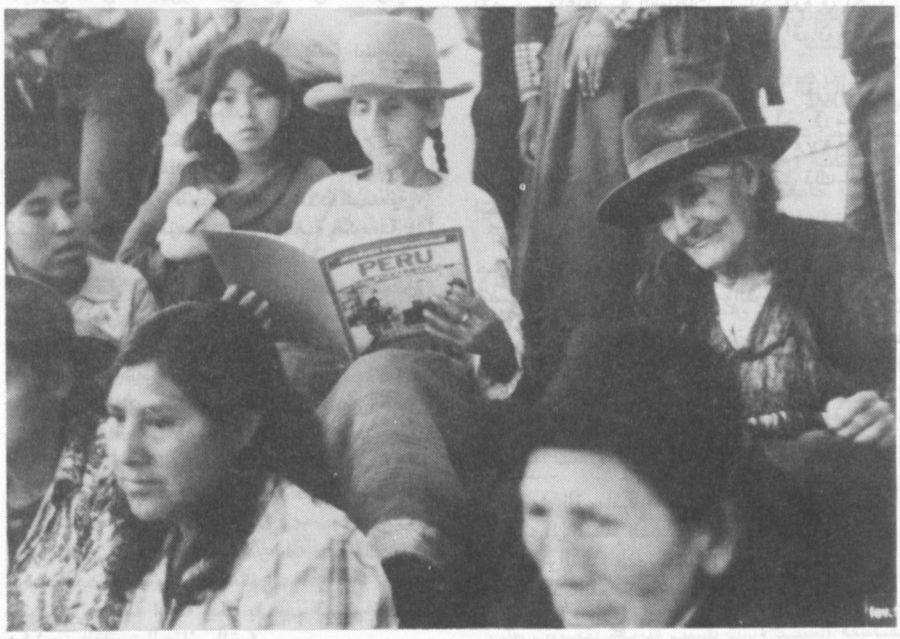

تقرير عن بيرو : تواصل جميع فئات الشعب في انحاء بيرو كافة الاطلاع على آخر تقرير نشرته منظمة العفو الدولية عن بيرو (انظر النشرتين الاخباريتين لشهري شباط/فبراير و آذار/مارس الماضيين) . وقد كانت المرأة الظاهرة في الصورة ضمن مجموعة من الاشخاص الذين تجمعوا على سلالم الكاتدرائية في اياكوشو وهي المدينة الرئيسية في منطقة الطوارىء .

وفي ٢٦ شباط/فبراير الماضي اعلن مقدم البرنامج التلفزيوني (مقابلات) في بيرو ، نتائج استقصاء يتعلق بتقرير منظمة العفو الدولية الذي جرى فيه استقصاء آراء عينة من السكان يبلغ تعدادهم الف شخص في العاصمة ليما . وذكرت التقارير ان نتائج الاستقصاء المذكور اظهرت ان ما يزيد على ٧٠ بالمئة من المجموعة المذكورة كانوا قد سمعوا بتقرير المنظمة ، وان ما يزيد على ٤٧ بالمئة اعتقدوا ان على السلطات « تعيين لجنة تمثل كافة الاتجاهات السياسية لغرض التحقيق في الاتهامات التي وجهتها منظمة العفو الدولية » .

إطلاق سراح السجناء في موريتانيا

اطلقت السلطات في موريتانيا سراح جميع السجناء الذين كانت منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق حول مصيرهم ، وذلك بعد ان اصدرت الحكومة الجديدة بزعامة العقيد معاوية ولد سيد احمد ولد طايع ثلاثة مراسيم بالرأفة على السجناء المذكورين . وتولى العقيد ولد طايع مقاليد السلطة عقب انقلاب سلمي وقع في ١٢ كانون الاول/ديسمبر واطاح بحكومة المُقدَّم خونة ولد حيد الله .

وكان من بين الذين اطلق سراحهم الوزير السابق **محمد ياهدي ولد بريديليل** الذي كان محتجزاً منذ آذار/مارس ١٩٨٢ (احد سجناء شهر آذار/مارس ١٩٨٤) ، **ودحه ولد عبد الجليل** ، احد كبار الموظفين المدنيين الذي كان محتجزاً منذ آذار/مارس او نيسان/ابريل ١٩٨٤ .

وعقب اصدار احد مراسيم الرأفة المذكورة ، القى رئيس الدولة الجديد خطاباً اعلن فيه نية حكومته على العمل لضمان امن الاشخاص واحترام حرياتهم . واعرب عن امله في ان يخلق العفو الصادر « جواً من السلام ويحرر جميع الطاقات الوطنية » □

منشورات منظمة العفو الدولية - قيمة الاشتراك السنوي ٥ جنيهات استرلينية (١٢,٥٠ دولاراً امريكياً) .

1 Easton Street , London WC1X 8DJ , United Kingdom . Printed in Great Britain by Shadowdean Limited , Unit B , Roan Estate , Mortimer Road , Mitcham , Surrey . ISSN 0303 6887 .

ملف عن التعذيب
منظمة العفو الدولية

العدد ٧ نيسان / ابريل ١٩٨٥

إيران

ذكرت التقارير أن المعتقلين السياسيين في إيران يتعرضون للتعذيب والمعاملة السيئة في مئات من مراكز الاعتقال السرية في أنحاء البلاد كافة . وفي الماضي كان رجال جهاز الشرطة السرية (السافاك) يستخدمون العديد من هذه المراكز لنفس الغرض وذلك أثناء حكم الشاه . إلا أن منظمة العفو الدولية تلقت معلومات تشير إلى وجود عدد أكبر من هذه المراكز في المباني التي تحتلها اللجان المحلية أو فرق الحرس الثوري . ومن بين هذه المباني المكاتب والمنازل والمدارس . كما ذكر تقرير ورد إلى المنظمة أن أحد هذه المباني كان مسرحا في الماضي .

إن عدد التقارير الخاصة بالتعذيب والمعاملة السيئة التي وردت إلى المنظمة واستمرار هذه التقارير وتماثلها تشير بوضوح إلى تواصل هذه الانتهاكات لحقوق الانسان وإلى شيوعها وممارستها بشكل منهجي في بعض الأماكن .

لم يتسن لمنظمة العفو الدولية إرسال بعثة الى إيران منذ الفترة التي أعقبت قيام الثورة الايرانية بوقت قصير وذلك في عام ١٩٧٩ . ومنذ ذلك الحين والمنظمة تقوم بشكل متكرر بالاعراب عن قلقها للسلطات الايرانية كما كانت تفعل مع سلطات الشاه قبل ذلك . وطالبت المنظمة في عدد من المناسبات بالسماح لها بارسال بعثة أخرى الى البلاد ، وآخر طلب لها بذلك كان في أيلول/ سبتمبر ١٩٨٤ .

ونورد فيما يلي معلومات تم الحصول عليها من عدد كبير من شتى المصادر ، بما في ذلك المقابلات الشخصية التي اجرتها المنظمة على مر الاعوام مع عدد كبير من السجناء السياسيين السابقين الذين يعيشون خارج إيران .

المعتقلون تحت رحمة سجّانيهم

ذكرت التقارير ان المعتقلين السياسيين يتعرضون للتعذيب مباشرة بعد إلقاء القبض عليهم وذلك اثناء احتجازهم بمعزل عن الآخرين في مراكز اللجان او الحرس الثوري ، وكذلك بعد نقلهم الى السجون في وقت لاحق .

وقد يبدأ تعذيب هؤلاء المعتقلين حالما يصلون الى المراكز المذكورة ، الا ان بعضهم يتعرض للمعاملة السيئة والضرب في السيارات التي تنقلهم في طريقهم الى هذه المراكز .

وتشير الدلائل الى ان هؤلاء المعتقلين يقعون تماما تحت رحمة سجّانيهم بمجرد وصولهم الى هذه المراكز ، وقد يجري حجزهم بمعزل عن الآخرين لفترات تصل الى سبعة اشهر دون توجيه تهمة اليهم ودون محاكمتهم .

وقد يستمر تعذيبهم حتى بعد نقلهم الى سجون معترف بها حيث يمارس الحرس الثوري مهمة الاشراف عليها .

وليست هناك فترة محددة يحتجز فيها الاشخاص دون توجيه تهمة اليهم او محاكمتهم . ولا يسمح لهم بالاتصال بالمحامين او الاطباء ، كما لا يحق لهم اطلاقا الطعن في امر اعتقالهم امام المحاكم .

ومما يزيد من حدة عزلتهم واحساسهم بها هو معرفتهم بأن السلطات قد امتنعت عن ابلاغ عوائلهم بأمر اعتقالهم ، وبأنها قامت بالتأكيد بتحذير هذه العوائل ضد قيامهم بأية تحريات عنهم لعدة اشهر . وبالفعل قامت السلطات المذكورة بتهديد هذه العوائل بإلقاء القبض على افرادها اذا اغفلوا اتباع هذه « النصيحة » . وتتوفر لدى منظمة العفو الدولية ايضا معلومات عن قيام السلطات بإحضار اقارب المعتقلين الى السجن وتعذيبهم بهدف دفع السجناء الى الادلاء بالاعترافات او تزويد السلطات بالمعلومات .

(سمعت صوت السوط المفاجيء الحاد وشعرت كأن سكيناً كبيرة تمزق ظهري) ...

تظهر في الصورة آثار الجروح على ظهر مدرس سابق ألقي القبض عليه في أيلول/ سبتمبر ١٩٨٣ . وعلى الرغم من قيامه بتوجيه الانتقادات الى سياسات الحكومة الايرانية في مجال التعليم ، فإنه لا ينتمي الى عضوية أية حركة سياسية . وروى السجين المذكور لمنظمة العفو الدولية ما حدث له اثناء استجوابه قائلا :

« وضع رجال الحرس الثوري كيساً على رأسي وفوق ذلك وضعوا قطعة من القماش على فمي ... وفي بادىء الامر بدأوا بتوجيه اللكمات القوية الى وجهي بشكل متكرر . وجردوني بعد ذلك من قميصي وطلبوا مني الاستلقاء على وجهي على احدى المصطبات . وسمعت صوت السوط المفاجيء الحاد وشعرت كأن سكيناً كبيرة تمزق ظهري .

« وجلدوني ست جلدات ووجهوا إليّ الاسئلة ... ولو كان بمقدوري لأقدمت على الانتحار من شدة الألم . لقد وجهوا الي اللكمات والرفسات والقوني ... الى الحائط . وقفز احدهم على صدري .

« وتلقيت المعاملة نفسها ، اي الضرب والرفس والجلد خمس او ست مرات ، ثم توجيه الاسئلة . واستمر ذلك حوالي ساعتين . ولم يصدقوني عندما قلت لهم انني لا انتمي الى أية منظمة » .

وفي ايار/ مايو ١٩٨٤ ، خضع السجين المذكور في لندن لفحص طبي على يد طبيب يعمل لمنظمة العفو الدولية . وذكر الطبيب المذكور في تقريره انه تمكن من العثور على ١٨ علامة واضحة بلغ طول بعض منها ٣٠ سنتيمترا على ظهر السجين ، مما يدل على انه « تعرض للجلد » . كما كانت هناك ايضاً آثار جروح صغيرة جداً على ساقيه « ربما نتجت عن الرفسات التي تلقاها » .

الافتقار الى الضمانات المهمة

لذا لا توجد ضمانات اساسية حيوية ضد استخدام التعذيب ، اذ ليس هناك تحديد لفترة الاعتقال بمعزل عن الآخرين ، ولا يمثل المعتقلون امام سلطة قضائية مباشرة بعد اعتقالهم ، ولا يسمح لهم بالاتصال مباشرة وبانتظام بمحاميهم واطبائهم واقربائهم . كما ان اماكن حجز المعتقلين لا تقتصر على المراكز المعروفة (اذ يحتجزون في مراكز سرية) ، ولا تقوم الحكومة بإعادة النظر في اجراءات الاعتقال والاستجواب .

الهدف وراء ممارسة التعذيب

يتعرض السجناء في ايران عادة الى التعذيب بهدف انتزاع اعترافات منهم حول النشاطات السياسية واسماء العناصر السياسية النشيطة وعناوينهم وعن المنازل الآمنة .

وهناك حافز آخر يكمن وراء استخدام التعذيب وهو إرغام السجناء على الموافقة على الظهور على شاشات التلفزيون لينبذوا معتقداتهم او نشاطاتهم السياسية او الدينية . فقد تعرض أتباع المذهب البهائي الى التعذيب بهدف إرغامهم على الارتداد عن مذهبهم ، والظهور على شاشات التلفزيون للاعتراف بأنهم يمارسون التجسس او للكشف عن اسماء اشخاص آخرين من اتباع المذهب المذكور والادلاء بمعلومات عنهم .

وتعتقد منظمة العفو الدولية انه لا ينبغي الاخذ اطلاقاً بالاعترافات المنتزعة تحت ضغط التعذيب في الاجراءات القضائية . ان هذا الفعل بالتأكيد يناقض بشكل صريح احكام المادة ٣٨ من الدستور الايراني التي تنص على ما يلي : « يحظر استخدام اي شكل من اشكال التعذيب بهدف انتزاع الاعترافات والحصول على المعلومات . ولا يجوز ارغام الاشخاص على الادلاء بالشهادات او الاعترافات او اداء اليمين ، واية شهادة او اعتراف او يمين يتم الحصول عليه بهذا الاسلوب يعتبر لاغ ولا قيمة له . وتحدد عقوبات الاخلال بهذه المبادىء وفقاً لاحكام القانون » .

ولا تتوفر لدى منظمة العفو الدولية معلومات عن اية قضية معينة جرى فيها اتهام الاشخاص او محاكمتهم بسبب قيامهم بتعذيب السجناء او اساءة معاملتهم .

اساليب التعذيب

ان اكثر وسائل التعذيب التي وردت في التقارير بشكل منتظم وواسع هي الضرب والجلد . وتستخدم العقوبة الاخيرة كعقوبة اسلامية قضائية ، ويصعب التفريق بين العقوبتين من الناحية العملية .

ولقد نصت هيئة حقوق الانسان ، التي شكلت بموجب احكام الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، في التعليق العام رقم ٧ (١٦) على المادة ٧ من الميثاق المذكور ، والذي صادقت عليه ايران ، على ما يلي :

« ... يجب ان يشمل حظر (التعذيب والمعاملة او العقوبة القاسية او اللا انسانية او المهينة) العقوبة البدنية بما في ذلك الضرب المبرح كإجراء تعليمي او تأديبي » .

كما اعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها للسلطات الايرانية حول بتر الاطراف كعقوبة قضائية .

● وذكرت صحيفة كيهان في ٧ شباط/ فبراير ١٩٨٥ ان السلطات قامت ببتر الاصابع الاربعة لليد اليمنى لشخص ادين بارتكاب ٤١ جريمة سرقة وذلك في سجن قصر في اليوم الذي سبق التاريخ المذكور .

وتمت عملية البتر عن طريق استخدام جهاز جديد صنع خصيصاً لهذا الغرض . وكان من المقرر تنفيذ ثلاثة احكام مماثلة في ٨ شباط/ فبراير الماضي .

كرة القدم

يتعرض المعتقلون في اغلب الاحيان الى الضرب العشوائي على كافة اجزاء اجسامهم وذلك عقب وصولهم مباشرة الى مركز الاعتقال . وقد يصاحب الضرب اسلوب « كرة القدم » حيث يقوم احد الحراس بدفع المعتقل المعصوب العينين تجاه حارس آخر بينما ينهالون عليه بالضرب وتوجيه اللكمات والرفسات .

وزعم احد المعتقلين السابقين قائلا : « يستخدم اسلوب كرة القدم غالباً ضد الاشخاص بعد إلقاء القبض عليهم مباشرة بهدف تحطيم مقاومتهم وجعلهم يشعرون بالوحدة وعدم الاستقرار » .

ويستخدم رجال الاستجواب اساليب اخرى للضرب يركزون فيها على اجزاء معينة من جسد الضحية ولا سيما باطن القدم والظهر لفترات طويلة . ويجري عادة عصب عيون السجناء اثناء تعرضهم للضرب وإحكام وثاق اياديهم وارجلهم معاً في بعض الاحيان ، وقد يجري ربطهم الى احد الاسرَّة . وقد يستخدم رجال التعذيب في إنزال الضرب على الضحايا سياطاً حقيقية او اسلاك متفاوتة السمك ، بما في ذلك اسلاك التلفون او اسلاك ثقيلة تشكل خيوطها مخلباً عند نهاية السلك يمزق جسد الضحية .

سجن تبريز

قال احد اعضاء منظمة مجاهدين الشعب ، الذي كان محتجزاً في سجن تبريز المركزي في الفترة الواقعة ما بين شباط/ فبراير ١٩٨١ وايلول/ سبتمبر ١٩٨٣ ، في معبلة اجرتها معه منظمة العفو الدولية ان المعتقلين في السجن المذكور كانوا يتعرضون للضرب بشكل منهجي عن طريق ضربهم على ظهورهم وجنوبهم وصدورهم بسلك حديدي يشبه المخلب . وبعد ذلك يصب الماء على جروحهم لزيادة آلامهم ومعاناتهم . ثم يقوم رجال التعذيب بضربهم او رفسهم على مناطق هذه الجروح المتورمة مما يؤدي الى تعرضهم للنزف الشديد .

واضاف السجين السابق قائلا ان المعتقلين كانوا يرتدون ثيابهم الداخلية اثناء تعذيبهم مما ادى الى دخول قطع الثياب الممزقة في جروحهم المفتوحة . ونظراً الى افتقار السجن الى وسائل النظافة والمحافظة على الصحة العامة وانعدام وجود العناية الطبية ، تتعرض هذه الجروح الى التلوث وتشكل مصدراً للألم والرائحة الكريهة .

عندما توقفوا ، كانت قدماي تنزفان ...

وروت طالبة في السادسة والعشرين من عمرها ، كانت محتجزة في سجن إفين في طهران في الفترة الواقعة ما بين ايلول/ سبتمبر ١٩٨١ وآذار/ مارس ١٩٨٢ ، لمنظمة العفو الدولية كيف تعرضت للضرب لاول مرة قائلة :

« عندما رفضت الادلاء باعتراف ، عصبوا عينيّ وطلبوا مني الاستلقاء على الارض . وقام احد افراد الحرس الثوري بضرب قدميّ باستخدام سلك ثقيل . وكنت ارتدي جوارب ، إلا ان الجلدة الاولى كانت مؤلمة الى الحد الذي جعلني اقفز على قدمي واركض في ارجاء الغرفة .

« بعد ذلك احكموا وثاق يديّ خلف ظهري واوثقوا قدميّ ايضاً ، ونزعوا الجوارب من اقدامي . ثم وضعوا بطانية على رأسي وانهالوا مرة اخرى بالضرب على ظهري وقدميّ طالبين مني الاعتراف باسم المنظمة السياسية التي انتمي اليها والافصاح عن اسماء رفاقي السياسيين .

« ولا اعرف الوقت الذي استغرقه تعذيبي . واثناء ذلك تظاهرت بفقدان الوعي ، إلا انهم زادوا في ضربي واتهموني بمحاولة خداعهم . وعندما توقفوا في نهاية الامر كانت قدماي تنزفان نزيفاً حاداً ولا سيما حول اظافر اصابع القدمين .

« واخبروني انهم سيذهبون لتناول غدائهم ، وتركوني جالسة على احد الكراسي . غير انني كنت ارتعش بشدة حتى لم يعد بإمكاني الجلوس على الكرسي . إلا انهم لم يسمحوا لي بالاستلقاء على الارض .

« وكل ما اردت القيام به بعد ذلك هو شرب الماء . وعندما ذهبت الى المرحاض شاهدت دماً في بولي » .

الاعتداء الجنسي

وذكرت التقارير الواردة الى منظمة العفو الدولية منذ عام ١٩٨٠ ان المعتقلين السابقين قد وصفوا اشكالا اخرى من التعذيب الجسدي ، بما في ذلك تعليق الضحايا لساعات طويلة في كل مرة يعذبون فيها ، حيث يجري لي جسم الضحية وذلك بمد احدى الذراعين فوق الكتف وربطها خلف ظهر الضحية بكاحل القدم الاخرى .

كما يجري تعذيبهم بتوجيه الصدمات الكهربائية والحرق بالسجاير ، واشكال اخرى من الاعتداءات الجنسية بما في ذلك اغتصاب السجناء والسجينات .

وروت مرشدة اجتماعية متطوعة في الثالثة والعشرين من عمرها غير منتمية الى اية حركة سياسية ، لمنظمة العفو الدولية قصة تعرضها للتعذيب والمعاملة السيئة حيث قالت ان رجال الحرس الثوري كانوا قد القوا القبض عليها مرتين في طهران . وفي المرة الثانية التي اعتقلت فيها ، احتجزها رجال الحرس الثوري بمفردها في احد المباني التابعة لهم لمدة خمسة اسابيع . واثناء احتجازها جرى استجوابها بشكل متكرر سائلين عن انتماءاتها السياسية المزعومة وطالبين منها الافصاح عن اسماء اصدقائها . وفي احدى المرات ارغموها على خلع ملابسها وممارسة العملية الجنسية معها عن طريق الفم والشرج وكانت السجينة عذراء في ذلك الوقت ....

« لم يلمسني اي رجل قبل احتجازي اطلاقاً . ولم افهم ما كان يحدث لي وشعرت بالرعب . وكنت قد سمعت بأن ضحايا عمليات الاغتصاب من النساء ، لا يطلق سراحهن ابداً . وعندما انتهى تعذيبي واصلت التقيؤ ولم استطع التوقف عن البكاء ... »

ثم أطلق سراحها بعد مضي اسبوع على ما حدث ، الا أنها لم تكن قادرة على التحدث عن المحنة التي مرت بها إلا بعد مغادرتها البلاد بعد مضي ما يزيد على عام على اطلاق سراحها .

وقالت السجينة انها كانت مستقلة وواثقة من نفسها « ولم تخش اي شيء » قبل اعتقالها . اما الآن فتقول انها تخاف من كل الناس وانها قد فقدت كل

تقتها بنفسها ، ولم تعد قادرة على الخروج بمفردها او احتمال اي اتصال جسدي بالرجال بما فيهم اقرباؤها من الرجال .

الإعدامات الوهمية

يصاحب التعذيب الجسدي في اغلب الاحيان التهديد بالاعدام او بالاعدامات الوهمية . وروت فتاة تناصر منظمة (طريق العمال) وكانت محتجزة في اصفهان في ايلول/سبتمبر ١٩٨١ ، لمنظمة العفو الدولية ما يلي :

« في احدى الليالي نادوا عليّ ووضعوني في احدى السيارات . واخبروني بأن حكم الاعدام سينفذ بي ولم يعد امامي إلا القليل من الوقت لأعلن « توبتي » . وبعد ما بدا لي زمناً طويلا ، اخرجوني من السيارة وربطوني الى جذع شجرة وكنت لا ازال معصوبة العينين . وطلبوا مني الاعتراف ، واجبت بأنه ليس لدي ما اقوله . ثم طلبوا مني كتابة وصيتي ، الا انني قلت بانه ليس لدي ما اكتبه .وفجأة اطلقوا رصاصات حولي او هذا ما تبين لي لاحقاً . وشعرت في ذلك الوقت بالصدمة حتى ظننت انهم بالفعل ينفذون حكم الاعدام بي . وكرروا اسلوب الاعدام الوهمي مرتين في ذلك المساء محاولين حملي على الاعتراف . ثم انهالوا عليّ بعد ذلك بالضرب والرفس واللكمات . ثم دفعوا بي بعنف نحو جذوع الاشجار حتى طلوع النهار » .

تهديد الأقرباء

اجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع العديد من السجناء السابقين الذين ذكروا انهم كانوا قد تلقوا تهديدات بإلقاء القبض على اقربائهم او اعدام هؤلاء الاقرباء اذا واصلوا امتناعهم عن الادلاء بالاعترافات .

فقد روى لمنظمة العفو الدولية احد اتباع المذهب البهائي ، الذي كان محتجزاً في شيراز في مطلع ١٩٨٣ ، قصة امرأة كانت محتجزة هناك في نفس الفترة . فقد قام حراس السجن بابلاغها ان زوجها قد تعرض للتعذيب الشديد ، الا ان تعذيبه سيتوقف اذا وافقت على نبذ مذهبها . وعندما رفضت الاستجابة لطلبهم ، اقتادوها لرؤية زوجها . وعندما رأته اصابتها الصدمة . فقد فقد من وزنه الكثيروكان ينزف مح وجود قرح تفرز قيحا في ظهره ، وقد انتزعت أظافر قدميه . وفي وقت لاحق نفذ حكم الاعدام بالسجينة المذكورة وزوجها .

إرغام السجناء على مشاهدة الإعدامات

لقد تحدث السجناء السابقون الآخرون عن الآثار النفسية التي تتركها في نفوسهم عملية ارغامهم على مشاهدة تنفيذ الاعدام بزملائهم السجناء او حتى إرغامهم على حمل الجثث بعد عملية الاعدام .

فقد قال السجين السابق الذي كان محتجزاً في سجن تبريز المركزي ان عقوبة الاعدام قد نفذت في ٦٠ سجيناً ممن كانوا يشاركونه زنزانته وذلك خلال اثنين وثلاثين شهراً قضاها هناك . وقد روى لمنظمة العفو الدولية ما يلي :

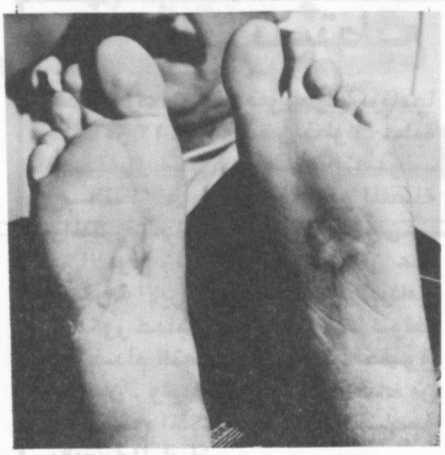

تظهر في الصورة قدما احد اعضاء الحزب الديمقراطي الكردي وعليها علامات التعذيب . وكانت السلطات قد القت القبض على الشخص المذكور في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ . وقد ذكر لمنظمة العفو الدولية انه تعرض للشرب بشكل متكرر والرفس وتوجيه اللكمات اليه وهو ملقى على وجهه وموثوق الى سرير . وداس رجال الحرس الثوري على قدميه وبعد ذلك اجبروه على السير حافياً في باحة المعتقل . ثم ارغموه على انطباح على وجهه واوثقوه بالسرير ووضعوا قطعة من الاسمنت تزن ٢٠ كيلوغراما حسب تقديره لمدة ١٢ ساعة . وقام طبيب يعمل لصالح منظمة العفو الدولية باجراء الفحص الطبي عليه في باريس في حزيران/يونيو ١٩٨٤ ، واستنتج ان آثار الجروح تتفق وما زعمه السجين السابق من تعرضه للتعذيب .

« عندما يشارك المرء زنزانته مع سجناء سياسيين آخرين ، تنمو بينه وبينهم علاقة حميمة خاصة . وبمرور الوقت تسنى لي معرفة زملائي السجناء واحببتهم ... وكانوا في كل مرة يقتادون سجناء من زنزانتي لتنفيذ حكم الاعدام بهم ، وبعد ذلك يجلبون سجناء جدد . وتزداد معرفتي بالقادمين الجدد كما حدث مع سابقيهم ، ثم لا يلبثون ان يعدموا . وحدث نفس الشيء مرات عديدة .

« وفي نهاية المطاف كان الموقف مؤلما من الناحية العاطفية الى حد جعلني اتمنى ان يأتي دوري لأعدم ... وباستثناء التعذيب الجسدي ، كان التعذيب العاطفي والنفسي رهيباً ... وبعد انتهاء الاعدامات ، كان علينا ان نضع الجثث في احدى الشاحنات ، وربما تكون هناك ذراع او ساق مفقودة من الجثث . وقد اضطررت الى القيام بهذا العمل ثلاث مرات ، اذ كنت اضع الجثث في اكياس ثم اضعها في شاحنة .

«وفي بعض الاحيان كان ينفذ حكم الاعدام بالاقارب سوية او يعدم فرد واحد بعد ان يسمح له بالاجتماع بأقاربه اجتماعاً قصيراً واخيراً . وكانت زنزانتي تقع قرب ساحة الاعدام ، وكان يتبادر الى سمعي ما يدور في تلك اللقاءات والصراخ الذي يتبعها ...»

لقد روت السجينة التي ورد ذكرها آنفا كيف ان حراس سجن إفين اقتادوها مع مجموعة من السجينات الاخريات وهن معصوبات العيون الى قاعة كبيرة حيث سمعت صراخا وعويلا . واخبرهن احد الحراس ان العصابات ستنزع عن عيونهن ، الا ان عليهن عدم النظر جانبا وانما الى الامام مباشرة . وعندما نظرن الى الامام شاهدن جثة شاب معلق من رقبته في احدى الاشجار .

وفيما يلي نص حديثها :

« كانت يد الشاب موثوقتين بساعده واقدامه ورجليه موثوقتين بركبتيه . وعلقت لافتة في عنقه تحمل اسمه وكان شديد النحافة . وقام احد الحراس بتحريك الجثة في جميع الاتجاهات باستخدام عصا ... ثم بعد ذلك اقتادونا لغرض استجوابنا ...»

وتصف السجينة ايضا كيف انها قضت سبعة اشهر في سجني إفين وكيزل ـ هيسار في وقت لاحق حيث احتجزت في زنزانة تضم ١٢٠ امرأة من ضمنهن طالبات مدارس وعجائز . وكان العديد منهن قد تعرضن للتعذيب ، وكان بعضهن ينتظرن تنفيذ حكم الاعدام بهن ... وتواصل حديثها قائلة :

« وفي احدى الليالي احضروا فتاة شابة تدعى طاهرة مباشرة من غرفة المحكمة الى زنزانتنا . وكان قد صدر عليها حكم بالاعدام منذ فترة وجيزة وكانت حائرة ومضطربة . ولم يكن يبدو عليها انها تعرف سبب وجودها في السجن . وبعد ذلك تمكنت من النوم ، إلا انها جفلت في نومها عدة مرات وايقظتني وهي فزعة وامسكت بي تسألني عما اذا كان صحيحاً انهم سينفذون حكم الاعدام بها . ووضعت ذراعي حولها وحاولت تهدئتها والتأكيد لها انهم لن ينفذوا عقوبة الاعدام بها . الا انهم جاءوا في حوالي الساعة الرابعة صباحاً واقتادوها خارجاً لينفذوا عقوبة الاعدام بها . وكانت في السادسة عشرة من العمر » .

المضطربون عقلياً

ومن بين أساليب التعذيب النفسي او المعاملة السيئة الاخرى التي يرد ذكرها بشكل واسع في التقارير الواردة الى منظمة العفو الدولية ، اسلوب وضع السجين في زنزانة مع سجين آخر تدهورت صحته العقلية نتيجة للمعاملة السيئة التي تلقاها .

وروى احد الشبان ، الذي لم يكن منتميا الى اية جماعة سياسية ، تجاربه عندما كان محتجزاً في الفترة الواقعة ما بين آب/اغسطس ١٩٨١ وتشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ . فقد زعم انه قد خضع للاعدام الوهمي والاعتداء الجنسي والضرب لفترات طويلة .

وبعد ذلك حدث ما يلي :

« ثم احتجزوني مرة اخرى ... بمعزل عن الآخرين ... وكنت عندها قد امضيت شهرين ونصف رهن الاحتجاز ، ولم يتسن لي اثناء ذلك ان استحم او أتلقى علاجاً طبياً ، ولم يسمح لأقاربي بزيارتي طوال الفترة المذكورة . بعد ذلك وضعوا سجيناً آخر في زنزانتي . وكان السجين المذكور قد تعرض للضرب المبرح ولذا كان فاقداً للاحساس بالزمان والمكان ، كما كان مضطرباً ومصاباً بسلس البول والغائط . وكان ثيابه ملطخة تماماً ببوله وغائطه . وبقينا معاً عدة ايام وبعد ذلك سمحوا لي بالاستحمام وغسل السجين الآخر في الوقت نفسه » .

استنتاجات الأطباء

قام طبيب يعمل لمنظمة العفو الدولية بمقابلة السجين المذكور وإجراء الفحص الطبي عليه في أيار/مايو ١٩٨٤ ، اي بعد مضي ١٨ شهراً على اطلاق سراحه . واشتكى السجين من امراض مزمنة كان يعتقد انها نتجت عن تجاربه التي مر بها أثناء سجنه وتعذيبه . فقد كان يشتكي من الم في أعضائه الجنسية ولا سيما في منطقة الصُفن ، وألم فقري في منطقة الفقرات العنقية والفقرات القطنية ، وصداع في منطقتي جبهة الرأس ومؤخرته ، ونوم مضطرب مصحوب بكوابيس متكررة ، وفقدان القدرة على التركيز الذي تتخلله ذكريات الاحداث الماضية التي وقعت له في السجن ، وكذلك آلام في الصدر .

ولقد قام أطباء منظمة العفو الدولية في اوروبا بإجراء الفحوص الطبية على عدد من ضحايا التعذيب القادمين من ايران . وتم ذلك غالباً عقب مضي عدة شهور على تاريخ وقوع التعذيب الذي زعموا انهم كانوا قد تعرضوا له . وننشر على الصفحتين الأولى والثالثة صوراً تظهر آثار التعذيب على جسدي ضحيتين من الضحايا . وفي الحالتين المذكورتين ، كما في غيرهما ، استنتج الأطباء أن طبيعة آثار التعذيب البدنية الظاهرة على جسدي الضحيتين تنسجم مع انواع التعذيب التي قالا إنهما تعرضا لها ومع الفترة التي زعما انهما تعرضا للتعذيب خلالها .

الأمر بإجراء التحقيق

أمر زعيم ايران الثوري آية الله روح الله الخميني في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، بإجراء تحقيق في المزاعم المتعلقة بالتعذيب . وفي ١٧ ايار / مايو ١٩٨١ ذكرت لجنة التحقيق في التعذيب ان بعض شكاوى التعذيب تعود الى اصابات تعرض لها الأفراد في صدامات الشوارع المسلحة ، هذا بالاضافة الى ذكرها اموراً اخرى . وأضافت ان الشكاوى الأخرى تتعلق بعقوبات التعزيز التي لا يمكن اعتبارها اسلوباً للتعذيب ، كما ان بعض آثار الجروح احدثها الاشخاص أنفسهم .

ومضت اللجنة قائلة ان المزاعم التي وردت من « بعض الاشخاص » كانت معقولة ، وقد قامت السلطات باحتجاز الاشخاص المتهمين بارتكابهم هذه الأفعال ، وستقوم السلطات القانونية المختصة بالنظر في التهم الموجهة اليهم .

تعتقد منظمة العفو الدولية انه كان ينبغي على السلطات الايرانية اجراء تحقيق جديد في مزاعم التعذيب والمعاملة السيئة قبل وقت مبكر من الآن . وقد دعت السلطات المذكورة الى إجراء تحقيق شامل ونزيه ونشر نتائج مثل هذا التحقيق والأساليب المتبعة في اجرائه .

التزامات إيران

لا تزال التزامات ايران بأحكام المواثيق الدولية المعقودة قبل الثورة الايرانية في ١٩٧٩ والتي تحرم استخدام التعذيب ، سارية المفعول في الوقت الحاضر .

ففي ٨ شباط / فبراير ١٩٧٨ اصدرت الحكومة الايرانية اعلاناً من طرف واحد ضد استخدام اساليب التعذيب ، مؤكدة بذلك تأييدها لاعلان الأمم المتحدة الخاص بحماية كافة الأشخاص من التعرض لأساليب التعذيب وغيرها من اساليب المعاملة او العقوبة القاسية او اللا انسانية او المهينة ، والذي تبنته الجمعية العامة في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ .

وفي ٢٤ حزيران / يونيو ١٩٧٥ صادقت إيران على الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي تنص مادته السابعة على ما يلي : « يحظر اخضاع اي شخص لأساليب التعذيب والمعاملة او العقوبة القاسية او اللا انسانية او المهينة ...»

وعلى الرغم من قيام بعض ممثلي الحكومة الايرانية بشكل غير رسمي بالاعراب عن اعتقادهم بأن الأحكام المتضمنة في مواثيق الأمم المتحدة والمتعلقة بحقوق الانسان لا تنسجم مع مبادىء الدين الاسلامي ولذلك فهم يعارضونها ، فإن الحكومة نفسها لم تتخذ أية اجراءات رسمية للتخلي عن التزاماتها بالاتفاقيات الدولية المذكورة آنفاً .

وعلاوة على ذلك ، قام مندوب ايران في الأمم المتحدة في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ بتقديم مشروع قرار الى اللجنة الثالثة للأمم المتحدة كان من شأنه ، لو تم إقراره . ان يؤكد اهمية اعلان الأمم المتحدة ضد التعذيب . كما كان من شأن مشروع القرار المذكور ان يقر بأن الأساليب الحديثة والأجهزة المستخدمة لأغراض التعذيب « تضر بمصير الفرد والمجتمع ككل » . كما كان من شأنه ان يدين جميع اعمال التعذيب ويعرب عن الأسف العميق حول استخدام جميع اجهزة التعذيب ووسائل تطويرها وإنتاجها وخزنها ، وان يدعو الى تحريم استخدامها .

وعلى الرغم من ان مشروع القرار المذكور جرى سحبه في وقت لاحق ، إلا أنه كان مؤشراً واضحاً وايجابياً الى ان جمهورية إيران الاسلامية لا تطعن في التزامها القانوني الدولي الذي يهدف الى منع استخدام التعذيب وحظره .

ما تستطيع أنت أن تفعله

لقد اصدرت منظمة العفو الدولية برنامجاً مؤلفاً من ١٢ نقطة يتضمن خطوات عملية تهدف الى منع استخدام التعذيب . وبالنظر الى ورود التقارير المفصلة والمتكررة الخاصة بالتعذيب من ايران على مر الأعوام ، فإن المنظمة تعتقد ان على الحكومة الايرانية تطبيق احكام البرنامج المذكور كدليل على التزامها بوقف استخدام التعذيب وصيانة حقوق الانسان . وفيما يلي نورد ١٠ نقاط من البرنامج المذكور لها أهمية خاصة بالنسبة الى ايران :

● ينبغي على السلطات العليا في إيران أن تصدر تعليمات صريحة الى افراد الحرس الثوري وجميع المسؤولين الآخرين الذين يقومون بحجز السجناء واستجوابهم ومعاملتهم ، تنص على ان السلطات لن تسمح باستخدام التعذيب تحت أية ظروف او احوال .

● وينبغي على الحكومة ان تضمن مثول جميع المعتقلين امام سلطة قضائية مباشرة بعد احتجازهم ، وان تسمح لأقربائهم ومحاميهم واطبائهم بالاتصال بهم بشكل عاجل ومنتظم .

● وعلى السلطات إبلاغ أقارب المعتقلين ومحاميهم بشكل عاجل باماكن احتجازهم ، ويجب عدم احتجاز أي شخص في معتقل سري او غير معلن عنه .

● وينبغي السماح لمنظمات مستقلة بالقيام بزيارات تفتيشية بشكل منتظم الى مراكز الاعتقال لضمان عدم استخدام وسائل التعذيب فيها .

● وعلى السلطات الايرانية تشكيل هيئة نزيهة مهمتها التحقيق في جميع الشكاوى والتقارير الخاصة بالتعذيب . وينبغي نشر النتائج التي تتوصل اليها الهيئة المذكورة ووسائل التحقيق التي تستخدمها .

● وينبغي اتخاذ الخطوات الكفيلة بضمان عدم استخدام الاعترافات والأدلة الأخرى المنتزعة تحت ضغط التعذيب اطلاقاً في الاجراءات القانونية .

● وينبغي على السلطات اعتبار جميع أفعال التعذيب جرائم يعاقب عليها بموجب احكام القانون الجنائي .

● وينبغي اتخاذ إجراءات جنائية ضد أي مسؤول رسمي تتوفر ادلة على قيامه باستخدام التعذيب او التحريض على استخدامه .

● وعلى السلطات التأكيد على ان التعذيب فعل إجرامي اثناء تدريب جميع الموظفين المسؤولين عن احتجاز السجناء واستجوابهم ومعاملتهم . وعليها ان تصدر لهم تعليمات تنص على انهم ملزمين برفض اطاعة أي امر يقضي باستخدام التعذيب . وينبغي تزويدهم بشكل واسع بنسخ من منشور قواعد السلوك الخاصة بموظفي تنفيذ القوانين الصادر عن الأمم المتحدة ، ومنشور قواعد الحد الأدنى المعترف بها لمعاملة السجناء .

● وينبغي رد حقوق ضحايا التعذيب ومن يعولون وتعويضهم عن معاناتهم المادية والمعنوية دون الاخلال بأية اجراءات مدنية او جنائية اخرى .

يرجى ان تبعث برسائل تتصف بالكياسة تحث فيها السلطات الايرانية على اتخاذ اجراءات فعالة بهدف منع استخدام التعذيب في ايران كما اشرنا الى ذلك آنفاً .

ابعث برسائلك الى العناوين التالية :

Ali Akbar Nateq Nouri / Minister of Interior / Teheran / Islamic Republic of IRAN

وكذلك الى :

Hojjatoleslam Ali Akbar Hashani Rafsanjani / Speaker of the Majlis / Teheran / Islamic Republic of IRAN

وابعث بنسخ من هذه الرسائل الى سفير ايران في بلدك .